



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٢٨٢) الصادر في يوم السبت ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ - ١٠ ديسمبر (كانون الأول) سنة ١٩٦٠ (السنة الثالثة)

محتويات العدد

رقم الصفحة	المحتوى
٢١٧٩	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٠٩ لسنة ١٩٦٠ بشأن منح إغاثة اجتماعية لمستخدمى الطوائف الفنية فى الهيئة العامة لشئون سكك حديد الإقليم الجنوبى الشاغلين لدرجات خصوصية خارج الهيئة
٢١٨٠	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٦٥ لسنة ١٩٦٠ بالترخيص بإقامة كنيسة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بحى سيدى بشر بمحافظة الاسكندرية
٢١٨٠	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٠٦٧ لسنة ١٩٦٠ بالترخيص بإقامة كنيسة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بناحية ميت عفيف مركز الباجور بمحافظة المنوفية

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ٣٠ يناير سنة ١٩٤٤ بشأن منح الإغاثة الاجتماعية والقرارات المكتملة والمعدلة له ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون سكك حديد الإقليم الجنوبى فى ٢٤ يونيو سنة ١٩٥٩ ؛
وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على ما تم صرفه من قيمة الإغاثة الاجتماعية لمستخدمى الطوائف الفنية بالهيئة العامة لشئون سكك حديد الإقليم الجنوبى الذين يشغلون درجات خصوصية خارج الهيئة بالمخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء الصادر فى ٣٠ يناير سنة ١٩٤٤
مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٩ لسنة ١٩٦٠

بشأن منح إغاثة اجتماعية لمستخدمى الطوائف الفنية فى الهيئة العامة لشئون سكك حديد الإقليم الجنوبى الشاغلين لدرجات خصوصية خارج الهيئة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٠٢ لسنة ١٩٥٤ بتعديل بمص الدرجات الخصوصية المدرجة بكاد الخدم الخارجين عن هيئة العمال بالهيئة العامة لشئون السكك الحديدية بالإقليم الجنوبى ؛

وعلى القانون رقم ٣٦٦ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء هيئة عامة لشئون السكك الحديدية ؛